ثقافة الاختلاف في الإسلام

دكتور: شعبان عبد الحميد رفاعي محمد

أستاذ مساعد بكلية أصول الدين وعلوم القرآن – جامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية، قدح دار الأمان – ماليزيا.

ملخص البحث

هذا البحث **يهدف إلى**إلقاء الضوء على قضية الاختلاف، وموقعها من الثقافة الإسلامية، ووضع الضوابط التي تجعل الاختلاف ظاهرة صحية تقوي العقل البشري، وتوسع آفاقه، وتثري الفقه، والفكر الإسلامي، وتدعوا إلى على سعة الفقه والثقافة الإسلامية،كما أنه **يعالج إشكالية** أن بعض المختلفين وعلى الرغم من إيمانه بأن الاختلاف سنة الله في الخلق لحفظ التوازن في الكون ، وأن الاختلاف بين البشر أمر طبيعي لضمان التطور الإنساني بفضل التجارب البشرية المتنوعة في مختلف بقاع الكرة الارضية؛ إلا أنه لا يتقبل خصوصيات الاخر الثقافية وانتماءه العرقي ومرجعياته الدينية، **وتبرز أهمية هذا البحث** هذا البحث في الحاجه إلى تحرير مسائل الاختلاف، وحقيقته، وطبيعته، وأقسامه، وفوائده، ووضع ضوابط لتأصيلها وجمع شتاتها؛ لحفظ شباب الأمة ودعاتها من أهم خطر يتهددها، وهو الاختلاف المذموم الذي يفضي إلى التعصب والتناحر وشق الصف الإسلامي، والإفادة منها في تخريج جيل مسلم واع قادر على فهم طبيعة الاختلاف، قادر على الانفتاح على الأخر في ضوء ضوابط الشرع الحنيف، وتطويرها حتى تواكب تطورات العصر الذي نعيشه، **وقد اعتمد** في البحث المنهج الاستقرائي في جمع مسائل الموضوع بالرجوع إلى الكتاب والسنة، وأشهر كتب الأئمة والعلماء الذين عنوا بقضية الاختلاف وأثرها في التعايش السلمي بين الأمم، كما اعتمد المنهج الوصفي التحليلي في تحليل النصوص وبيان العلاقات الجامعة بينها واستخلاص الضوابط والقواعد التي وضعها العلماء لضبط قضية الاختلاف، وإبراز معالمها، ثم ذكر بعض التطبيقات من القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم مما يعتبر تطبيقا عمليا لتلك القضية. **ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث:** فهم قضية الاختلاف فهما صحيحًا في ضوء الكتاب والسنة، وأن الاختلاف ثقافة إسلامية؛ لأن فيه استنارة للذهن، وتهذيب للذوق، وتنمية لملكة النقد والحكم لدى الفرد أو المجتمع، وهو كذلك نتاج حركة

عقلية بشرية، ولا شك أن الحركة العقلية الفكرية تعتبر من أهم روافد بناء الثقافة الإسلامية، وأنه ظاهرة صحية؛ تقوي العقل البشري، وتوسع آفاقه ومداركه، وتدعوه للتفكير والإبداع بشكل أكبر وأفضل، وأنهيدل على مستوى متقدم من العقلية الاجتهادية والفكرية وحرية الرأي والفكر التي أسسهاﷺ.

الكلمات الرئيسة: اختلاف – تقافة – فُرْقَة – تنازع –جدل – خصائص – فطرة – حضارة – أنواع – تفعيل.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين **وبعد:**

شاء الله تعالى أن يخلق البشر متفاوتين في كل شيء؛ في أشكالهم وألوانهم، وألسنتهم، وعقولهم، وإدراكاتهم وميولهم، وتفكيرهم.

وهذا التفاوت البشري أوجد التكامل بين الناس في شتى مجالات الحياة، فكان لابد من وقوع الاختلاف بين الناس،؛ لاختلاف قدراتهم العقلية التي ينتج عنها اختلاف في الأقوال وتنوع في الآراء حول المسائل التي يجد العقل والنظر فيها مجالا واسعا.

وقد ساعد على وجود الاختلاف عدة أسباب منها طبيعة النص الشرعي، وطبيعة اللغة، وتطور أساليب الحياة وتغيرها، وتنوع طرق الناس في معايشهم وأرزاقهم، مما ترتب عليه ظهور قضايا معيشية جديدة تحتاج إلى الاجتهاد الذي يؤدي بدوره إلى ظهور آراء متباينة وأقوال متنوعة.

وعليه فقد بات الاختلاف أمرا لا مفر منه ولا مندوحة عنه، شريطة أن يكون منضبطا بضوابط الشرع الحنيف.

أهداف البحث:يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على قضية الاختلاف وبيان أن الاختلاف أمر فطري، وأن المقبول منه يعتبر ظاهرة صحية تقوي العقل البشري، وتوسع آفاقه، وتثري الفقه الإسلامي، والفكر الإسلامي، وتدل على سعة الفقه الإسلامي وسعة الثقافة الإسلامية.

وكذلك يهدف البحث إلى بيان أن الاختلاف في كل شيء وعلى كل شيء- حتى أصبح يخيل لكثير من الناس أن كل ما لدى هذه الأمة من أوامر ونواه يحثها على الاختلاف أو يدفعها إليه- هو اختلاف غير مقبول وغير مستساغ، كما يهدف البحث إلى وضع الضوابط لقضية الاختلاف، وبيان وجه الإسلام السمح في قبول الأخر.

إشكالية البحث:وتكمن إشكالية البحث في أن بعض المختلفين وعلى الرغم من إيمانه بأن الاختلاف سنة الله في الخلق لحفظ التوازن في الكون ، وأن الاختلاف بين البشر أمر طبيعي لضمان التطور الإنساني بفضل التجارب البشرية المتنوعة في مختلف بقاع الكرة الارضية؛ إلا أنه لا يتقبل خصوصيات الاخر الثقافية وانتماءه العرقي ومرجعياته الدينية.

أهمية البحث:وتبرز أهمية هذا البحث في الحاجه إلى تحرير مسائل الاختلاف، وحقيقته، وطبيعته، وأقسامه، وفوائده، ووضع ضوابط لتأصيلها وجمع شتاتها؛ لحفظ شباب الأمة ودعاتها من أهم خطر يتهددها، وهو الاختلاف المذموم الذي يفضي إلى التعصب والتناحر وشق الصف الإسلامي، والإفادة منها في تخريج جيل مسلم واع قادر على فهم طبيعة الاختلاف، قادر على الانفتاح على الأخر في ضوء ضوابط الشرع الحنيف، وتطويرها حتى تواكب تطورات العصر الذي نعيشه.

منهج البحث:وقد اعتمد في البحث المنهج الاستقرائي في جمع مسائل الموضوع بالرجوع إلى الكتاب والسنة، وأشهر كتب الأئمة والعلماء الذين عنوا بقضية الاختلاف وأثرها في التعايش السلمي بين الأمم، كما اعتمد المنهج الوصفي التحليلي في تحليل النصوص وبيان العلاقات الجامعة بينها واستخلاص الضوابط والقواعد التي وضعها العلماء لضبط قضية الاختلاف، وإبراز معالمها، ثم ذكر بعض التطبيقات من القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم مما يعتبر تطبيقا عمليا لتلك القضية.

خطة البحث:تنقسم خطة البحث إلى: مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

أما المقدمة: ففيها بيان أهداف البحث، وإشكاليته، وأهميته الموضوع، وومنهجه.

المبحث الأول: تعريف مصطلحات العنوان، والألفاظ ذات الصلة.المبحث الثاني: مشروعية الاختلاف، وخصائصه، وأنواعه.المبحث الثالث: ضوابط ثقافة الاختلاف.المبحث الرابع: تفعيل الاختلاف في واقعنا المعاصر.الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته. **والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل**

المبحث الأول: تعريف مصطلحات العنوان، والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف الاختلاف في اللغة:

الاِخْتِلاَفُ لُغَةً : مَصْدَرُ اخْتَلَفَ. وَالاِخْتِلاَفُ نَقِيضُ الاِتِّفَاقِ. وفِي اللِّسَانِ: اخْتَلَفَ الأَمْرَانِ لَمْ يَتَّفِقَا. وَكُل مَا لَمْ يَتَسَاوَ فَقَدِ اخْتَلَفَ. وَالْخِلاَفُ: الْمُضَادَّةُ، وَخَالَفَهُ إِلَى الشَّيْءِ عَصَاهُ إِلَيْهِ، أَوْ قَصَدَهُ بَعْدَ أَنْ نَهَاهُ عَنْهُ . وَيُسْتَعْمَل الاِخْتِلاَفُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ وَكَذَلِكَ الْخِلاَفُ[1].

إذاً: فمعنى الاختلاف هو المضادة والمعارضة وعدم المماثلة، وهذا المعنى هو الذي جاءت به نصوص القرآن الكريم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:"ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضاد والتعارض، لا يراد به مجرد عدم التماثل، كما هو اصطلاح كثير من النظار، ومنه قوله تعالى﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾ النساء:٨٢، وقولهُ﴿ إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿٩﴾ ﴾"الذاريات: ٨ – ٩، وقولهُ﴿ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ﴿٢٥٣﴾ ﴾"البقرة: ٢٥٣

ثانيًا: تعريف الاختلاف اصطلاحًا:

والاختلاف هو أن يذهب كل واحد من المختلفين إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر طلبًا للحقيقة.

عرفه علي بن محمد الجرجاني فقال:"منازعة تجري بين المتعارضين؛ لتحقيق حق أو لإبطال باطل [2].

وفي المصباح المنير:" أن يذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر [3].

([1]) لسان العرب (٨٢/٩) مادة خلف، وينظر: المعجم والمحيط الأعظم (٢٠٠/٥)، تاج العروس (٢٣/ ٢٧٤).

([2]) التعريفات (ص ١٣٥).

([3]) المصباح المنير(١٧٩/١) كتاب الخاء.

الخِلاَفُ:

فرق جماعة من العلماء بين كل من الخلاف والاختلاف، وبنوا رأيهم على أن الاختلاف يستعمل في قول بني على دليل، بينما يستعمل الخلاف فيما لا دليل عليه.

وأيده التهانوي بأن القول المرجوح في مقابلة الراجح يقال له خلاف لا اختلاف قال:

والحاصل منه ثبوت الضعف في جانب المخالف في الخلاف كمخالفة الإجماع وعدم ضعف جانبه في الاختلاف[١].

وذكر أبو البقاء الكفوي أربعة أوجه للتفريق بينهما وهي:

الأول:أن الاختلاف:ما اتحد فيه القصد، واختلف في الوصول إليه، والخلاف: يختلف فيه القصد مع الطريق الموصل إليه.

الثاني: أن الاختلاف: ما يستند إلى دليل، بينما الخلاف لا يستند إلى دليل.

الثالث: أن الاختلاف من آثار الرحمة، بينما الخلاف من آثار البدعة.

الرابع: أن الاختلاف لو حكم به القاضي لا يجوز فسخه من غيره، بينما الخلاف يجوز فسخه[٢].

وذهب جماعة من الأصوليين والفقهاء إلى عدم اعتبار هذا الفرق،واستعمال اللفظين – أحيانا – بمعنى واحد، فكل أمرين خالف أحدهما الآخر خلافا، فقد اختلفا اختلافا[٣].

قال الشاطبي:" فإن قيل: فما معنى مراعاة الخلاف المذكورة في المذهب المالكي؟ فإن الظاهر فيها أنها اعتبار للخلاف؛ فلذلك نجد المسائل المتفق عليها لا يراعى فيها غير دليلها، فإن كانت مختلفا فيها؛ روعي فيها قول المخالف[٤]. فقد عبر بقوله" الخلاف" عما فيه أدلة مختلف فيها؛ فلم يفرق بينهما.

وفي الفتاوى الهندية:" إن اختلف المتقدمون على قولين، ثم أجمع من بعدهم على أحد هذين القولين فهذا الإجماع هل يرفع الخلاف المتقدم" [٥].

---

(١) الفواكه الدواني (١١٦/١).
(٢) الكليات (ص ٧٢).
(٣)الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٢/٢).
(٤) الموافقات (١٠٦/٥).
(٥) الفتاوى الهندية (٣١٢/٣).

وقد يقال: إن الخلاف أعم مطلقا من الاختلاف. وينفرد الخلاف في مخالفة الإجماع ونحوه[١].

والذي تميل إليه النفس أنهما بمعنى واحد، وأن مادتهما واحدة، وأن عامة العلماء والفقهاء لا يفرقون بينهما في استخداماتهم، ودليل ذلك:

١- اتفاق معاجم اللغة على جعل مادة "خلف" الثلاثية اصلا لمجردها ومزيدها، وأنها من المشترك اللفظي، وزيادة المعنى تابع لزيادة المبنى"[٢].

٢ – تراجم المحدثين في كتبهم قاضية بأن الخلاف والاختلاف معناهما واحد؛ فهذا الحافظ ابن حجر ﷺ يترجم بابا في فتح الباري تحت عنوان" كَرَاهِيَةِ الِاخْتِلَافِ وَلِبَعْضِهِمُ الْخِلَافِ"[٣].

ولا يخفى أن العلاقة بين المعنوى اللغوي والمعنى الاصطلاحي واضحة لا تحتاج إلى بيان.

ثالثًا: تعريف الثقافة لغة:

ثقف: ثَقِفَ الشيءَ ثَقْفاً وثِقافاً وثُقُوفةً: حَذَقَه. وَرَجُلٌ ثَقْفٌ، وثَقِفٌ وثَقُفٌ: حاذِقٌ فَهِم، وأَتبعوه فَقَالُوا ثَقْفٌ لَقْفٌ. ابْنُ السِّكِّيتِ: رَجُلٌ ثَقْفٌ لَقْفٌ إِذَا كَانَ ضابِطاً لِمَا يَحْوِيه قَائِمًا بِهِ. وَيُقَالُ: ثَقِفَ الشيءَ وَهُوَ سُرعةُ التَّعَلُّمِ. ابْنُ دُرَيْدٍ: ثَقِفْتُ الشيءَ حَذَقْتُه، وثَقِفْتُه إِذَا ظَفِرْتَ بِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ، وثَقِفَ أَيضاً ثَقَفاً مِثْلَ تَعِبَ تَعَباً أَي صَارَ حاذِقاً فَطِناً، فَفِي حَدِيثِ الهِجْرةِ:وَهُوَ غُلَامٌ لَقِنٌ ثَقِفٌأَي ذُو فِطْنةٍ وذَكاء، وَالْمُرَادُ أَنه ثَابِتُ الْمَعْرِفَةِ بِمَا يُحتاجُ إِلَيْهِ[٤].

ومن خلال هذه التعريفات اللغوية يتبين لنا أن الثقافة تطلق على المعاني الآتية:

١- الذكاء والفطنة.٢- المهارة وإتقان العمل.٣- إدراك الشيء.٤- سرعة الأخذ والتعلم.٥- التهذيب.

٦- تقويم المعوج.٧- الحصول على الشيء والتغلب عليه، ٨ – الفهم.

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٢/٢).
(٢) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة ص ١٥
(٣) فتح الباري ٣٣٧/١٣
(٤) لسان العرب (١٩/٩) ثقف، وينظر: تهذيب اللغة (٨١/٩)، المحكم والمحيط الأعظم (٣٥٦/٦)، تاج العروس (٦٠/٣٣).

رابعًا: تعريف الثقافة اصطلاحًا:

لم يضع علماء العربية والإسلام للثقافة تعريفا اصطلاحيا في مؤلفاتهم، ويرجع السبب في ذلك إلى أن هذه الكلمة لم تكن شائعة الاستعمال في تراثهم الأدبي، فلم نجدهم ينعتون العلماء أو الباحثين بها، كما أنهم لم يتناولوها بدراسة مستقلة مميزة(١).

ومن أشهر التعريفات الحديثة لمصطلح الثقافة ما يأتي:

١- تعريف الأستاذ مالك بن نبي؛ فقد عرفهابأنها:" مجموعة من الصفات الخلقية، والقيم الاجتماعية، التي تؤثر في الفرد منذ ولادته، وتصبح لا شعوريا العلاقة التي تربط سلوكه بأسلوب الحياة، في الوسط الذي ولد فيه"(٢).

٢ – وفي المعجم الفلسفي:" هي كل ما فيه استنارة للذهن، وتهذيب للذوق، وتنمية لملكة النقد والحكم لدى الفرد أو المجتمع، وتشتمل على المعارف والمعتقدات والفن والأخلاق، وجميع القدرات التي يسهم بها الفرد في مجتمعه، ولها طرق ونماذج عملية وفكرية، وروحية، ولكل جيل ثقافته التي استمدها من الماضي واضاف إليها ما أضاف في الحاضر، وهي عنوان المجتمعات البشرية"(٣).

العلاقة بين مصطلح الخلاف ومصطلح الثقافة:

لا شك أن هناك علاقة وثيقة وقوية بين الثقافة والاختلاف ذلك أن الثقافة هي نتاج حركة بشرية، بل هي ميراث اجتماعي لكافة منجزات البشرية على مر العصور، ولا شك أن الحركة العقلية الفكرية تعتبر من أهم روافد بناء الثقافة الإسلامية.

الأَلْفَاظُذَاتُ الصِّلَةِ:

أ – **الفُرْقَةُ:** الْفُرْقَةُ مصدر الافتراق، وفارَقَ الشيءَ مُفَارقةً وفِرَاقاً بايَنَهُ والاسم الفُرْقة وتَفَارق القومُ فَارَقَ بعضهم بعضاً وفَارَقَ فلان امرأَته مُفَارقةً وفِراقاً بايَنَها والفِرْقُ والفِرْقةُ والفَرِيقُ الطائفة من الشيء المُتَفَرِّق والفِرْقةُ طائفة من الناس والفَرِيقُ أَكثر منه(٤).

(١)مفهوم الثقافة في الفكر العربي والفكر الغربي، جميلة بنت عيادة الشمري (ص ٤).
(٢)مشكلة الثقافة، مالك بن نبي (ص ٧٤).
(٣)مجمع اللغة العربية (ص٥٨).
(٤) لسان العرب (٢٩٩/١٠) فرق.

والفُرْقَةُ في الاصطلاح: تطلق على أمور، أهمها:

أولًا: التفرق في الدين والاختلاف فيه وهو الاختلاف في الأصول، وهو اختلاف التضاد المؤدي إلى التنازع في الدين، والخروج عن السنة.

ثانيًا: الافتراق عن جماعة المسلمين في أمرٍ يقتضي الخروج عن أصولهم في الاعتقاد، أو الشذوذ عنهم في المناهج، أو الخروج على أئمتهم، أو استحلال السيف فيهم. فمن فعل من ذلك شيئًا فهو مفارق، ومنه ما أخرجه مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:" مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ" (١).

ب – التَّنَازُع:مصدر نَزَع، ويستعمل قليلا بمعنى اختلف؛ يقال: أمر لا نزاع فيه، لاخلاف ولا جدال، والنِّزاعةُ والنِّزاعةُ والمِنْزَعةُ والمَنْزَعةُ الخُصومة والمُنازَعةُ في الخُصومةِ مُجاذَبةُ الحُجَجِ فيما يَتنازَعُ فيه الخَصْمانِ وقد نازَعَه مُنازَعةً ونِزاعاً جاذَبه في الخصومة، والتنازُع التخاصُمُ وتنازَعَ القومُ اخْتَصَمُوا وبينهم نِزاعةٌ أَي خصومةٌ في حقّ(٢).

التنازع اصطلاحًا:قال المناوي:" التنازع والمنازعة: المجاذبة ويعبر بها عن المخاصمة والمجادلة، والنازع: الشيطان لأنه ينزع بين القوم أي يفرق ويفسد(٣).

الفرق بين التنازع والافتراق والاختلاف:

يستعمل لفظ التنازع بمعنى الاختلاف؛ يقال: تنازع القوم، أي: اختلفواومنه قوله تعالىﭐﱡﱠ مج مح مخ مم مى ﱢ الأنفال: ٤٦(٤)، والفرق بين بين التفرق والتنازع؛ أن التفرق والتفريق خاص بالأعيان، أما التنازع فيكون في الأعيان والمعاني على سواء، وأيضا فإن

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة، (١٤٧٦/٣ح ١٨٤٨)، وينظر: الافتراق مفهومه، وأسبابه وسبل الوقاية منه (ص ٣). د: ناصر عبد الكريم العقل، تعريف الفرقة والفرق بينها وبين الافتراق (ص١)، إعداد/ أحمد عبد الحميد مهدي كلية العلوم الإسلامية - قسم الدعوة، جامعة المدينة العالمية،شاه علم – ماليزيا.

(٢) لسان العرب (٣٤٩/٨).

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف (٣٢٣).

(٤)المصباح المنير (٦٠٠/٢).

التنازع لا بد وأن يصحبه اجتماع، أما التفرق فقد يكون بعد الاجتماع وقد يكون بدونه أي إنه يحصل ابتداء، ومن وجوه الفرق أيضا أن ضد التفرق الاجتماع، وضد التنازع الاتحاد (وخاصة في مجال الرأي)، وإذا اجتمع الأمران فإن التنازع يكون سببا للفرقة، بحيث تكون كالنتيجة له[١].

ج- **الجدل: في اللغة:**قال الراغب:" الجِدالُ: هُوَ المُفاوَضَةُ على سَبيلِ المُنازَعة والمُغالَبة، وَأَصله: مِن جَدَلْتُ الحَبلَ: إذا أحكَمْتَ فَتْلَه، فكأنّ المُتجادِلَيْنِ يَفْتِلُ كل واحدٍ الآخَرَ عَن رأيِه[٢].

الجدل اصطلاحًا:شدة اعتداد أحد المخالفين أو كليهما بما هو عليه من قول أو رأي أو موقف، وحاول الدفاع عنه واقناع الآخرين به، أو حملهم عليه سميت تلك المحاولة بالجدل[٣].

والعلاقة بين الجدال والاختلاف أن الجدال اختلاف ولكنه على سبيل المنازعة والمغالبة.

---

(١)الموسوعة الفقهية (١٢/ ١٨٥)، (٧٨/١٣).
(٢)جمهرة العرب (٤٤٨/١)، تاج العروس (١٩٤/٢٨) جدل.
(٣)أدب الاختلاف في الإسلام (ص ٢٢).

المبحث الثاني: مشروعية الاختلاف، وخصائصه، وأنواعه.

إن الاختلاف الفكري – فيما يجوز الاختلاف فيه – ظاهرة صحية؛ تقوي العقل البشري، وتوسع آفاقه ومداركه، فالتعرف على وجهات نظر مختلفة حول الموضوع الواحد يحفز العقل البشري للتفكير والإبداع بشكل أكبر، بل إنها تؤثر على تكوين شخصيته بحيث لا يميل إلى التطرف وعنده قدرة كبيرة على استيعاب الآخر ومواقفه وآرائه، وعلى النقيض من ذلك فإن سيادة وجهة النظر الواحدة والرأي الواحد، والصوت الواحد يعمل على ما يشبه التصفية العقلية للمجتمع حيث يتحول المجتمع إلى حاضن للسلوكيات الضعيفة [1].

وفي هذا المبحث سوف أتحدث عن مشروعية الاختلاف، وخصائصه، وأنواعه من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: مشروعية الاختلاف.

دلت الأدلة القاطعة على وجود الاختلاف بين بني البشر وتقدير الله لذلك عليهم، قال تعالى ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾ ﴾: يونس: ١٩

وقال تعالى﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ هود: ١١٨ – ١١٩

وفي تفسير قوله تعالى: (وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ) اختلفت أقوال الصحابة والتابعين؛ فقد روي عن ابن عباس، والحسن ومقاتل:" للاختلاف خلقهم"[2]، وقال طاوس، والضحاك، ومجاهد، وقتادة:" للرحمة خلقهم"[3].

(1) د/ علي الجلبي مجلة البيان (ص٣٢)، العدد ١٢٨٥٦، بتاريخ الأحد ٢٠١٥/٨/٣٠
(2) تفسير عبد الرزاق (٢٠٤/٢)، التفسير الوسيط للواحدي (٥٩٧/٢).
(3) التفسير الوسيط للواحدي (٥٩٧/٢).

وروي أن رجلين اختصما إلى طاوس فأكثرا فقال:" اختلفتما وأكثرتما.فقال أحد الرجلين: لذلك خلقنا. فقال طاوس: كذبت. قال: أليس الله يقول:وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ ؟قال:لم يخلقهم ليختلفوا، ولكن خلقهم للجماعة والرحمة[١].

وهناك من جمع بين القولين فقال" للرحمة والاختلاف خلقهم" فعن منصور بن عبد الرحمن قال: سئل الحسن عن هذه الآية: وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ قال:" الناس كلهم مختلفون على أديان شتى، إلا من رحم ربك، فمن رحم غير مختلف. فقلت له: (وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ)؟ فقال: خلق هؤلاء لجنته، وهؤلاء لناره، وخلق هؤلاء لرحمته، وخلق هؤلاء لعذابه[٢].

والحق أنه لا تعارض بين هذه الأقوال، فمن قال للاختلاف خلقهم فهو يعني أن هذا الأمر قدري كوني، فاللام لام التعليل لبيان الحكمة الكونية.ومن قال للرحمة خلقهم ولم يخلقهم للعذاب؛ فهو يعني الأمر الشرعي الذي أمروا به، والقول الثالث جمع بين القولين، فأهل طاعة الله المنفذون لأمره الشرعي هم أهل رحمته سبحانه، وأما أهل الاختلاف المفارقون للحق الذي شرعه فهم لم يخرجوا عن قضائه وقدره وحكمته الكونية [٣].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بني إسرائيل حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بني إسرائيل تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً"، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:" مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي"[٤].

فهذه النصوص وغيرها دليل على مشروعية الاختلاف، وأنه واقع لا محالة، وأن المقبول منه وقع في خير القرون؛ في زمن رسول الله ﷺ فقد اختلف الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٠٣٥/٦).
(٢) تفسير الطبري (٥٣٢/١٥).
(٣) أدب الاختلاف بين المسلمين (ص٨).
(٤) أخرجه ابو داود كتاب السنة، باب شرح السنة، (١٩٧/٤ ح ٤٥٩٧)، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٥/٥ح ٢٦٤٠)، بإسناد حسن، والحاكم في مستدركه (٢١٧/١ح ٤٤١)، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

في بعض المسائل في حياته [1] ﷺ ولكنهم سرعان ما كانوا يرجعون إليه ﷺ فيبين لهم وجه الحق ويبين لهم سبيل الهداية.

ثم وقع الاختلاف بين الصحابة الكرام في كثير من المسائل بعد وفاته ﷺ فلم يكن ذلك مدعاة للفرقة والشقاق.

قال الإمام الشاطبي:" إن الخلاف من زمان الصحابة رضي الله عنهم إلى الآن واقع في المسائل الاجتهادية، وأول ما وقع الخلاف في زمان الخلفاء الراشدين المهديين، ثم في سائر الصحابة، ثم في التابعين ولم يعب أحد ذلك منهم، وبالصحابة اقتدى من بعدهم في تسويغ الخلاف، فكيف يمكن أن يكون الافتراق في المذاهب مما يقتضيه إطلاق الحديث؟"[2].

وقد كان اختلافهم في الأمور الاجتهادية؛ رحمة وسعة بالناس، لأنه لو كان رأيا واحدا لكان الناس في ضيق، لذلك كان اختلافهم عند من يعرف قيمته أحب إليه من حمر النعم.

قال عمر بن عبد العزيز ﷺ:" ما أحب أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا؛ لأنه لو كان قولا واحدا كان الناس في ضيق وإنهم أئمة يقتدى بهم ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة" [3].

وقد علق الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى على كلام عمر بن عبد العزيز ﷺ فقال:" ومعنى هذا أنهم فتحوا للناس باب الاجتهاد وجواز الاختلاف فيه، لأنهم لو لم يفتحوه لكان المجتهدون في ضيق، لأن مجال الاجتهاد مجالات الظنون، والظنون لا تتفق عادة، فيصير أهل الاجتهاد مع تكليفهم باتباع ما غلب على ظنونهم مكلفين باتباع خلافه، وهو نوع من تكليف ما لا يطاق، وذلك من أعظم الضيق، فوسع الله على الأمة بوجود الخلاف الفروعي فيهم، فكان فتح باب للأمة للدخول في هذه الرحمة، فكيف لا يدخلون في قسم (مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ) فاختلافهم في الفروع كاتفاقهم فيها، والحمد لله"[4].

(١) كاختلافهم في صلاة العصر في غزوة بني قريظة.
(٢) الاعتصام للشاطبي (٣/ ١٢٥).
(٣) جامع بيان العلم (٩٠١/٢).
(٤)الاعتصام (٩٦/٣).

ولقد كان العلماء يطلقون على الاختلاف لفظ" السعة" لما له من الفوائد في التوسعة على العباد، وإثراء أفكار المجتمع.

وفي طبقات الحنابلة:" كتب إِسْحَاق بْن بهلول كتابا فسماه كتاب" الاختلاف" فقال أحمد لا تسمه كتاب الاختلاف بل سمه كتاب "السعة"(١).

وكان السلف الصالح رضوان الله عليهم يرون أن الاختلاف يحافظ على الثقافة من الركود والاحتكار اللذين يؤديان إلى انتشار التكرارية والمحدودية.

روى الدارمي عن حميد قال قلت لعمر بن عبد العزيز:" لو جمعت الناس على شيء؟ فقال: ما يسرني أنهم لم يختلفوا، قال: ثم كتب إلى الآفاق وإلى الأمصار: ليقضي كل قوم بما اجتمع عليه فقهاؤهم(٢).

المطلب الثاني: سمات الاختلاف وخصائصه.

لقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يبيح نوعا من الاختلاف طلبا للاجتهاد فيما يستجد من أمور يحتاج إليها الناس في معادهم ومعاشهم، ولقد اتسم الاختلاف المقبول في الاسلام بسمات وخصائص جعلته وسيلة لتطوير الكون وكسر حالة الجمود عند الإنسان، ومحاربة داء التعصب الذميم.

ومن أهم خصائص وسمات الاختلاف في الإسلام ما يأتي:

أ – الاختلاف سنة إلهية:

تتجلى مظاهر هذه السنة في كثير من الأمور التي تحيط بالإنسان، والتي تترك في نفسه دليلا على قدرة الله تعالى وعظمته في خلقه.

ولعل من أهم المظاهر التي تتجلى فيها سنة الاختلاف: **اختلاف الليل والنهار**؛ قال الله تعالى:﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴾ البقرة: ١٦٤

(١) طبقات الحنابلة (١١١/١).
(٢) سنن الدارمي (ص ٢٠٩).

قال الإمام الطبري: وإنما"الاختلاف" في هذا الموضع"الافتعال" من"خُلوف" كل واحد منهما الآخر،كما قال تعالى ذكره: (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا)، بمعنى: أن كل واحد منهما يخلف مَكان صاحبه، إذا ذهب الليل جَاء النهارُ بعده، وإذا ذهب النهارُ جاء الليل خلفه" (١).

وقال تعالى:﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ﴾ آل عمران:١٩٠

وقال تعالى:﴿ إِنَّ فِى ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴿٦﴾ ﴾ يونس: ٦

وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَلَهُ ٱخْتِلَٰفُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ المؤمنون: ٨٠

وقال تعالى:﴿ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾ ﴾ الجاثية: ٥

اختلاف اللغات والألوان:

قال تعالى:﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ لروم: ٢٢

وتعليقا على هذه الآية الكريمة قال الشيخ المراغي:" أي واختلاف لغاتكم اختلافا لا حدّ له، فمن عربية إلى فرنسية، إلى إنجليزية، إلى هندية، إلى صينية، إلى نحو ذلك مما لا يعلم حصره إلا خالق اللغات، واختلاف أنواعكم وأشكالكم اختلافا به أمكن التمييز بين الأشخاص فى الأصوات والألوان، وهذا مما لا غنى عنه فى منازع الحياة ومختلف أغراضها، فكثيرا ما تميز الأشخاص بالأصوات، وبذا نعرف الصديق من العدو، فنتخذ ما يلزم من العدّة لكل منهما، كما نميزها بلغاتها، فنعرف من أي الأجناس هي" (٢).

(١) تفسير الطبري ٣/ ٢٧٢.
(٢)تفسير المراغي ٣٩/٢١.

طبيعة الكون الذي نعيش فيه: والذي تختلف فيه الأنواع والألوان والصور؛ اختلاف تناسق وتناغم، وتنوع مما يوحي للإنسان بضرورة الاختلاف الإيجابي البناء، للوصول إلى التكامل الفكري كما هو الحال في طبيعة هذا الكون[١].

ب- الاختلاف فطرة إنسانية:

ويظهر ذلك بوضوح في طبيعة الخلق؛ فالله تعالى خلق الناس مختلفين في صفاتهم، وميولهم وتفكيرهم، ولا يمكن بحال من الأحوال صب الناس في قالب واحد، ومحو كل اختلاف بينهم لأنه يخالف الفطرة التي فطر الله الناس عليها [٢].

قال الله تعالى:﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ ﴾ ١١٨

فشعور الإنسان بذات معنوية مستقلة عن الآخرين، يدفعه إلى التميز والاختلاف عن غيره في القناعات، والتوجهات الفكرية؛ وما يدل على ذلك قوله تعالى: وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ

وقال تعالى:قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَٱخۡتَلَفُواْۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةٞ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡ فِيمَا فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ ١٩ ﴾ يونس: ١٩

قال أبو جعفر:" يقول تعالى ذكره: وما كان الناس إلا أهل دين واحد وملة واحدة فاختلفوا في دينهم، فافترقت بهم السبل في ذلك" [3].

ج – الاختلاف ضرورة حضارية:

الاختلاف لم يعد اليوم مجرد حدث ثقافي أو سجال فكري، بل هو ضرورة حضارية ، وإذا لم يوجد لوجب إيجاده لمنع السكونية والبلادة التي تتهاوى فيها المجتمعات دون أن تدري [٤].

إن هذه الضرورة اقتضتها طبيعة الدين الإسلامي فقدأراد الله أن يكون في أحكامه المنصوص عليه والمسكوت عنه، وأن يكون في المنصوص عليه : المحكمات والمتشابهات، والقطعيات والظنيات، والصريح والمؤول، لتعمل العقول في الاجتهاد والاستنباط، فيما يقبل الاجتهاد.

---

(١)ينظر: أدب الحوار وقواعد الاختلاف (ص ٢٠)..
(٢) ينظر: ينظر آداب الحوار وقواعد الاختلاف (ص ٢٠).
(٣)تفسير الطبري ٤٧/١٥.
(٤) الاختلاف قضية وجود، مقال لعبد الله النفيعي، جريدة عكاظ الأربعاء ١٢/ ديسمبر ٢٠١٢.

ولوشاء الله لأنزل كتاب هكله نصوصامحكمة قطعية الدلالة،لاتختلف فيها الأفهام، ولاتتعدد التفسيرات، ولكنه لم يفعل ذلك، لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة،وطبيعة الناس وضروريات الزمن[١].

الأمر بالاجتهاد:

لقد رغب الشارع الحنيف في الاجتهاد، ولا شك أن الأمر بالاجتهاد كان له دور كبير في إبراز قضية الاختلاف وإثرائها؛ ذلك لأن الاختلاف نتيجة حتمية للاجتهاد، وذلك لتفاوت العقول، ومدارك النظر، وعمق الملكة الفقهية، فليس كل ذلك واحد في الجميع [٢].

كذلك كان للغة العربية دور كبير في طبيعة الاختلاف وضرورته؛ فإن نصوص القرآن والسنة جاءت على وفق ماتقتضيه اللغة في المفردات والتراكيب، ففيها اللفظ المشترك الذي يحتمل أكثر من معنى، وفيها ما يحتمل الحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمطلق والمقيد [٣].

مثال ذلك اختلاف العلماء في حكم ذكاة الجنين الوارد في قوله ﷺ:" ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ"[٤].

قال ابن الأثير:ويروى هذا الحديث بالرفع والنصب، فمن رفعه جعله خبر المبتدأ الذي هو ذكاة الجنين، فتكون ذكاة الأم هي ذكاة الجنين فلا يحتاج إلى ذبح مستأنف، ومن نصب كان التقدير ذكاة الجنين كذكاة أمه، فلما حذف الجار نصب، أو على تقدير يذكى تذكية مثل ذكاة أمه، فحذف المصدر وصفته وأقام المضاف إليه مقامه، فلا بد عنده من ذبح الجنين إذا خرج حيا. ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين: أي ذكوا الجنين ذكاة أمه" [٥].

---

(١) ينظر: أدب الحوار وقواعد الاختلاف (ص ١٩).
(٢)ينظر:المدخل لدراسة الشريعة، عبد الكريم زيدان (١٢٨).
(٣) ينظر: أدب الحوار وقواعد الاختلاف (ص ٢٠).
(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتابالذابح باب ما جاء في ذكاة الجنين (١٠٣/٣).
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٦٤/٢).

فالمالكية والشافعية اعتبروا الرفع في " ذكاةُ أمه" خبرا للمبتدأ الذي هو "ذكاةُ الجنين" وعليه فالا يحتاجون غلى ذكاة الجنين، اكتفاء بذبح أمه، فتكون ذكاة الأم، هي ذكاة الأبن. أما الأحناف فقد أخذوا برواية النصب فلا بد عندهم من ذكاة الجنين حتى يحل أكله [١].

المطلب الثالث: أنواع الاختلاف:

تعددت تقسيمات العلماء لأنواع الاختلاف نظرا لماهية الاختلاف وطبيعته؛ فهناك الاختلاف الفكري، والاختلاف الفقهي، وغيرها.

فمن نظر إلى الاختلاف الفكري فقد قسمه إلى ثلاثة أنواع هي:

١- **خلاف أملاه الهوى :** هذا الخلاف وليدرغبات نفسية لتحقق غرضا ذاتيا أو أمرا شخصيا ، وقد يكون الدافع للاختلاف رغبة التظاهر بالفهم أو العلم أو الفقه وهذا النوع من الخلاف مذموم بكل أشكاله لأن حظ الهوى غلب فيه على تحري الحق ، والهوى لا يأتي بالخير.

٢- **خلاف أملاه الحق** قد يقع الخلاف دون أن يكون للنفس فيه حظ أو للهوى عليه سلطان، فهو خلاف أملاه الحق ودفع إليه العلم والعقل، وفرضه الإيمان ، كمخالفة أهل الإيمان لأهل الشرك، فالمؤمن يجب عليه أن يخالف الكفار في عقيدتهم ومبادئهم.

٣ - **خلاف يتردد بين المدح والذم:** وهو اختلاف في أمور يمكن أن يقع فيها الاختلاف ، مثل اختلاف العلماء في الأمور الفقهية ، والخوف في هذا الاختلاف أن يلتبس الهوى بالتقوى والعلم بالظن ، والراجح بالمرجوح ، فإذا لم تضبط آدابه زل العلماء والفضلاء إلى الهوى وسادت الفوضى[٢].

(١) الإلماع (ص ١٥٠)، معالم السنن (٤م ١١٨).
(٢)أدب الاختلاف في الإسلام، جابر طه علوان (ص ٢٦).

ومن نظر إلى الاختلاف الفقهي فقد قسمه إلى ثلاثة أنواع أيضًا:

١-الاختلاف المقبول:

وهو الاختلاف في الأمور التي تتنوع مشروعيتها، كاختلاف الفقهاء في استحباب بعضها او سنيته، أو تقديم شيء على آخر، أو استحباب امر أو كراهته، ويعد هذا أشهر أنواع الخلاف وأوسعها انتشارًا، ومن أمثلته الاختلاف في مسائل العبادات والمعاملات والأنكحة وغيرها(١).

٢- الاختلاف المذموم:

وهو الاختلاف الذي يترتب عليه التنازع والخصام بين المختلفين وذم كل فريق منهما للأخر، أو هو الذي ينشأ عنه تتبع الشاذ من اقوال العلماء والعمل بغرائب الأقوال.

٣- الاختلاف السائغ:

وهو اختلاف المجتهدين من علماء الأمة في المسائل الاجتهادية التي لا يوجد فيها نص قطعي من نصوص الشرع.

وهذا النوع من الخلاف قد وقع بين الصحابة والتابعين وغيرهم من أعلام الأمة وفقهائها (٢).

تقسيم آخر للاختلاف:

وقسمه بعض العلماء إلى قسمين:

الأول: اختلاف تنوع: وهو ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقا مشروعا، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة، حتى زجرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال:"كلاكما محسن"(٣).

ومثله اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، والتشهدات، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، وتكبيرات الجنازة إلى غير ذلك مما قد شرع جميعه، وإن كان قد يقال إن بعض أنواعه أفضل(٤).

والثاني: اختلاف التضاد وهو القولان المتنافيان: إما في الأصول وإما في الفروع، فهذا الخطب فيه أشد؛ لأن القولين يتنافيان؛ لكن نجد كثيرا من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي

(١) مسائل مختارة من فقه العبادات،محمد شافعي بوشية (ص١٥).
(٢) ينظر: مسائل مختارةمن فقه العبادات (ص١٧).
(٣)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم (١٩٨/٦ ح ٥٠٦٢).
(٤)اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (١٤٩/١).

مع منازعه فيه حق ما، أو معه دليل يقتضي حقا ما، فيرد الحق في الأصل هذا كله، حتى يبقى هذا مبطلا في البعض كما كان الأول مبطلا في الأصل كما رأيته لكثير من أهل السنة في مسائل القدر والصفات والصحابة، وغيرهم(١).

وبناء على ما سبق فإن الاختلاف الذي أملاه الحق هو اختلاف التنوع، وهو المقبول السائغ الذي يثري الفقه الإسلامي، ويثري الفكر الإسلامي، ويدل على سعة الفقه الإسلامي وسعة الثقافة الإسلامية.وهذا الاختلاف يدل على مستوى متقدم من العقلية الاجتهادية والفكرية وحرية الرأي والفكر التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله:" إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد"(٢).

أما اختلاف التضاد فهو الاختلاف الذي يصادم الأمة و يقصيها، ويمزق وحدتها.

المبحث الثالث: ضوابط ثقافة الاختلاف.

تقوم ثقافة الاختلاف في الإسلام على مجموعة من الضوابط التي تعتبر الميزان الذي يضبط عملية الاختلاف ويجعل لها أثرًا في إثراء الفكر والفقه الإسلامي؛ ومن أهم هذه الضوابط ما يأتي:

١- ترك الاختلاف ما أمكن:

لقد أمر الله الأمة الإسلامية بالسعي إلى الإتلاف والوحدة، والاجتماع ونهى عن الاختلاف المذموم الذي يؤدي إلى الفرقة والشحناء، وتقطيع أواصر المودة والرحمة؛ فقال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا ﴾ آل عمران: ١٠٣

وقال تعالى:﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٥ ﴾ عمران: ١٠٥

وقال تعالى﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ ﴾ الشورى: ١٣

(١) المرجع السابق (١٥١/١).
(٢) معجم أبي يعلىالموصلي (ص ١٩٤ح ٢٢٨).

وقد نبه القرآن الكريم الصحابة إلى أدب الاختلاف في أكثر من موقف ومن ذلك ما رواه البخاري عن بن أبي مُلَيْكَةَ قال كَادَ الْخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمَّا قَدِمَ على النبيﷺوَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بن حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بِغَيْرِهِ فقال أبو بَكْرٍ لِعُمَرَ إنما أَرَدْتَ خِلَافِي فقال عُمَرُ ما أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النبيﷺ فَنَزَلَتْ:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النبي"إلى قَوْلِهِ:"عَظِيمٌ"، قال بن أبي مُلَيْكَةَ قال بن الزُّبَيْرِ فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ ولم يذكر ذلك عن أبيه يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إذا حَدَّثَ النبيﷺ بِحَدِيثٍ حدثه كَأَخِي السِّرَارِ لم يُسْمِعْهُ حتى يَسْتَفْهِمَهُ[1].

ولقد أدرك الرسول الكريم ﷺ أن بقاء هذه الأمة مرهون بإتلاف قلوبها وتآلفها، وأن هلاكها في تناحر قلوبها وتنافرها، فحذر أصحابه من الاختلاف خاصة إذا وجدوا سبيلا لذلك، فعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ:" اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"[2].

لذلك فقد عمل الرسول ﷺ على اجتثاث أسباب الخلاف قبل وقوعه، فعن عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ:" إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ"[3].

وعَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قال عَبْدِ اللهِ، يقول: سَمِعْتُ رَجُلًا قْرَأُ آيَةً، سَمِعْتُ مِنْ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلافها، فأخذت فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال" كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ"، قال شعبة: أظنه قال:" لا تختلفوافإِنَّ مَنْ كان قَبْلَكُمِ اخْتَلَفُوا فَهْلَكَوا"[4].

لذا فقد كان الصحابة يحاولون الا يختلفوا ما أمكن، فلم يكونوا يكثرون من المسائل والتفريعات بل يعالجون ما يستجد من النوازل في ظلال كتاب الله تعالى وهدي النبي ﷺ .

([1]) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم (٩٧/٩ح ٧٣٠٢).
([2]) صحيح مسلم، كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف (٣٢٣/١ح ٤٣٢).
([3])صحيح مسلم، كتاب العلم، بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ (٥٠٥٣/٤ح ٢٦٦٦).
([4])صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب حديث الغار (١٧٥/٤ح ٣٤٧٦).

٢ -الاتفاق على أصل يرجع إليه عند الاختلاف:

ولا شك أن الأصل الذي استقر في ثقافة المسلمين الرجوع إليه عند الاختلاف هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد ترسخت هذه الثقافة في العقلية الإسلامية انطلاقا من قول الله تعالى﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ النساء: ٥٩

قال ابن القيم:" وقوله: (فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ) نكرة في سياق الشرط تعم كل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين دقه وجله، جليه وخفيه، ولو لم يكن في كتاب الله ورسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه ولم يكن كافيا، لم يأمر بالرد إليه؛ إذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع إلى من لا يوجد عنده فصل النزاع"(١).

وقول الرسول ﷺ لمعاذ حين أرسله إلى اليمن:" كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟»، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟»، قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي، وَلَا آلُو فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ، رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ"(٢).

وإلى ضرورة الاتفاق على أصل يرجع إليه عند الاختلاف ذهب أهل العلم.

قال ابن تيمية:" وإنما تنازع أهل العلم والسنة في أمور دقيقة تخفى على أكثر الناس؛ ولكن يجب رد ما تنازعوا فيهإلى الله ورسوله "(٣)،وقال أيضا:" فإذا تنازع المسلمون في مسألة؛ وجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول فأي القولين دل عليه الكتاب والسنة وجب اتباعه"(٤)، وقال ابن شهاب:" كان من مضى من أسلافنا يقول: الاعتصام بالسنة نجاة"(١).

---

(١) أعلام الموقعين (٩٢/٢).

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٠٣/٣)، والترمذي في سننه، أبواب الأحكام عن رسول الله باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (٩/٣)، وقال الترمذي:" هذا حديث، لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل وأبو عون الثقفي اسمه محمد بن عبيد الله".

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥٧/٧).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٢).

وقد بين الإمام الشاطبي – في معرض حديثه عن ضوابط الاختلاف وشروطه – أنه لابد للمتناظرين من الاتفاق على أصل يرجعان إليه عند الاختلاف، وإلا لم تتحق بمناظرتهما فائدة بحال من الأحوال فقال رحمه الله:" إما أن يتفقا – المختلفين – على أصل يرجعان إليه أم لا، فإن لم يتفقا على شيء؛ لم يقع بمناظرتهما فائدة بحال، وقد مر هذا، وإذا كانت الدعوى لا بد لها من دليل، وكان الدليل عند الخصم متنازعا فيه، فليس عنده بدليل؛ فصار الإتيان به عبثا لا يفيد فائدة ولا يحصل مقصودا، ومقصود المناظرة رد الخصم إلى الصواب بطريق يعرفه؛ لأن رده بغير ما يعرفه من باب تكليف ما لا يطاق؛ فلا بد من رجوعهما إلى دليل يعرفه الخصم السائل معرفة الخصم المستدل.

وعلى ذلك دل قوله تعالى﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾؛ لأن الكتاب والسنة لا خلاف فيهما عند أهل الإسلام، وهما الدليل والأصل المرجوع إليه في مسائل التنازع"[٢].

وفي التعليق على قوله تعالى﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ ﴾قال رحمه الله:"وقد نقل المفسرون عن الحسن في هذه الآية أنه قال: أما أهل رحمة الله فإنهم لا يختلفون اختلافا يضرهم. يعني لأنه في مسائل الاجتهاد التي لا نصفيها يقطعالعذر، بل لهم فيه أعظم العذر، ومع أن الشارع لما علمأن هذا النوع من الاختلاف واقع، أتى فيه بأصل يرجع إليه، وهو قول الله تعالى: فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ، فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يرد إلى الله، وذلك رده إلى كتابه، وإلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك رده إليه إذا كان حيا، وإلى سنته بعد موته، وكذلك فعل العلماء رضي الله عنهم" [٣].

وبناء على ما سبق فإنه إن لم يكن للمختلفين أصل يرجعان إليه؛ كانا كالسائرين على غير طريق، أو كمن لا يعرف الحجة فيتبعها، ولا الدليل فيلزمه، او الموضع الذي يقصده، فلا

---

(١) سنن الدارمي، باب اتباع السنة (٢٣٠/١).
(٢) الموافقات (٤١٥/٥).
(٣) الاعتصام (٩٤/٣).

يدري من أين جاء، فيرجع يطلب الطريقوهو على ضلال من أمره، ذلك أنه يفترض عند بحث مسألة من المسائل، أو عقد مناظرة بين اثنين، أن يتفقا على أصل[1].

مثال الاتفاق على الأصل: ما جرى بين زر بن حبيش وحذيفة بخصوص صلاة الرسول ﷺ في بيت المقدس.

فقد روى الترمذي بسنده عن عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: أَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَنْتَ تَقُولُ ذَاكَ يَا أَصْلَعُ، بِمَ تَقُولُ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بِالقُرْآنِ. بَيْنِي وَبَيْنَكَ القُرْآنُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَنْ احْتَجَّ بِالقُرْآنِ فَقَدْ أَفْلَحَ[2].

فقد أنكر حذيفة ﷺ صلاة الرسول في بيت المقدس، لكنه سرعان ما رجع عن قوله عندما احتج عليه زر ﷺ بكتاب الله تعالى، وقال قولته الخالدة: من احتج بالقرآن فقد أفلح.

٣- سرعة الالتزام بالأصل المرجوع إليه:

وهذا من أبرز معالم ثقافة الاختلاف في ديننا الحنيف، فقد اختلف الصحابة الكرام في كثير من الأمور، لكنهم كانوا سرعان ما يرجعون إلى الأصل المرجوع إليه وهو كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

فقد كان أول اختلاف وقع بينهم بعد وفاته؛ هو اختلافهم في حقيقة موته صلى الله عليه وسلم، حتى أنكر ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهم أن يرفع سيفه في وجوه القائلين بوفاته صلى الله عليه وسلم، واعتبر أن هذا القول إرجاف من عمل المنافقين، وظل على تلك الحال فما استفاق حتى جاء أبو بكر وقرأ عليه قول الله تعالى﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ ١٤٤ آل عمران: ١٤٤

(1) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة (ص ١٦١).
(2) أخرجه الترمذي في سننه كتاب التفسير، باب ومن سورة بني إسرائيل (٣٠٧/٥).

وقوله تعالىﷺ ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ ، وعندها سقط السيف من يده وأيقن وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقال عن الآيات التي قرأها أبوبكر: كأني والله لم أكن قرأتها قط [١].

عن ابن عباسﷺ قال: إني والله لأمشي مع عمر في خلافته وبيده الدرة وهو يحدث نفسه ويضرب قدمه بدرته ما معه غيري، إذ قال لي: يا ابن عباس، هل تدري ما حملني على مقالتي التي قلت حين مات رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: لا أدري والله يا أمير المؤمنين. قال: فإنه ما حملني على ذلك إلا قوله عز وجلﷺ ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ فوالله إن كنت لأظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيبقى في أمته حتى يشهد عليها بأجزاء أعمالها [٢].

٤- أن الاختلاف ليس مقصودا لذاته:

وإنما نابع من تباين الفهم بسبب أشكال اللفظ، وتعدد دلالاته القرآنية أو الحديثية.

فقد اقتضت حكمته تعالى أن يكون النص الشرعي منه المحكم ومنه المؤول، والقطعي والظني والمطلق والمقيد والعام والخاص ... ، ولو أراد تعالى لجعل النص قائما على امر واحد، ومن ثم لا يتطرق إليه الاحتمال، ولا احتاج إلى نظر واجتهاد، ولجعله مما تتفق فيه العقول، لأنه لا يحتمل إلا وجها واحدا، لكنه سبحانه لم يشأ ذلك، فكان أن تعدد الاجتهاد، وتنوع الاحتمال، ووقع الاختلاف، ووسع النص كل هذا [٣].

مثاله: ما وقع من خلاف بين الصحابة في حكم قتال مانعي الزكاة؛ فبعد مبايعة أبي بكر بالخلافة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم؛ ارتدت بعض قبائل العرب حديثة العهد بالإسلام عنه، وتابعت بعض مدعي النبوة كمسيلمة الكذاب وغيره، كما امتنعت بعض القبائل عن أداء الصلاة والزكاة، وبعضها امتنع عن اداء الزكاة فقط، وسولت لهم أنفسهم تأويلا فاسدا وهو أن الزكاة كانت تدفع لرسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه هو المخاطب بأخذها، والدعاء لهم وتطهيرهم وتزكيتهم في قول الله تعالىﷺ ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ

---

(١) الإحكام (١٢٥/٢).
(٢) عمدة القاري (١٥/٨).
(٣) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة (ص ٨٠).

وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ التوبة: ١٠٣وقالوا إنما كنا نعطيها لم كانت صلاته سكن لنا.

فما كان من الصديق ﷺ إلا أن قرر قتالهم حفاظا على الدين، وحملا لهم على التوبة، والعودة إلى حظيرة الإسلام والالتزام بكل ما بايعوا عليه رسول الله ﷺ.

وبسبب هذا الموقف الذي اتخذه أبو بكر ﷺ وقع الخلاف بينه وبين عمر بن الخطاب ﷺ الذي كان يرى عدم جواز مقاتلة مانعي الزكاة لانهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله.

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ"، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا " قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ" (١).

ويرجع سبب الخلاف بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إلى أن عمر ﷺ ومن معه تمسكوا بظاهر لفظ الحديث، واعتبروا مجرد دخول الإنسان الإسلام – بإعلان الشهادتين – عاصما لدمه وماله ومحرما لقتاله. أما الصديق ﷺ فقد تمسك بقوله ﷺ:" إلا بحقها"، واعتبر الزكاة حق المال الذي تفقد بالامتناع عن أدائه عصمة النفس والمال، كما فهم من اقتران الصلاة والزكاة في معظم آي القرآن وأحاديث الرسول ﷺ أنهما مثلان لا فرق بينهما.

وما داموا متفقين على أن الامتناع عن الصلاة دليل ارتداد واتباع لمدعي النبوة، فإن الامتناع عن الزكاة ينبغي ان يعتبر كدليل ارتداد يقاتل مرتكبه، وبذلك استطاع الصديق ﷺ

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (٢/ ١٠٥).

أن يقنع بقية الصحابة بصواب اجتهاده في وجوب قتال مانعي الزكاة [1]، وأمثلة ذلك أكثر من أن تحصى.

٥- الالتزام بآداب الإسلام في التحلي بمكارم الأخلاق:

الأدب جماع خصال الخير في الإنسان، وحقيقته: استعمال الخلق الجميل، والأصل فيه: إظهار شهوة النقص في النفس والكمال في الغير، أو هو ملكة تعصم من قامت به عما يشينه، أو هو استعمال ما يحمد قولا وفعلا ، أو الأخذ بالوقوف مع المستحسنات، أو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، أو هو حفظ الحد بين الغلو والجفاء بمعرفة اضرار العدوان. وحفظ الحد على هذا يقتضي التوسط والضبط فلا يتعداه إلى الياس والقنوت، ولا إلى الأمن والثقة، فكلاهما إغراق في طرف آخر، ولاعتدال والتوسط خير، وهو عين الأدب ، وعكسه وهو الانحراف إلى أحد الطرفين سوء أدب. [2].

والتحلي بأطيب الكلام وأحسنه أمر إلهي: قال ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ﴾ "البقرة: ٨٣

وقال: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُواْ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾ ﴾ "الإسراء: ٥٣

والقول الطيب صفة أهل الجنة قال تعالى﴿ وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾ ﴾ :٢٤

والقول الطيب هو المعيار الذي على أساسه كان يتم اختيار الأصحاب في القرون الفاضلة. قال عمر ﷺلولا أن أسير في سبيل الله، أو أضع جنبي لله في التراب أو أجالس قوماً يلتقطون طيب الكلام كما يلتقطون طيب التمر، لأحببت أن أكون قد لحقت بالله [3].

وقال ابو الدرداء لأمة:" لولا ثلاث ما أحببت البقاء ساعة: ظمأ الهواجر، والسجود في الليل، ومجالسة أقوام ينتقون جيد الكلام، كما ينتقى أطايب الثمر"[4].

---

(1) أدب الاختلاف في الإسلام، طه جابر علوان (ص ٦٠).
(2) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة (ص ٢١٣).
(3) البلاغة العمرية (ص١٠٢).
(4) سير أعلام النبلاء (٣٤٩/٢).

٦- التخلي عن الهوى والتعصب للرأي عند ثبوت الدليل:

ومن أبرز معالم ثقافة الاختلاف في الإسلام؛تخلي المسلم عن هواه، وعدم تمسكه برأيه عند ثبوت الدليل، وقد كان هذا منهج العلماء العاملين،والمطالع لرسالة الشافعي رحمه الله يجد تطبيقًا عمليا لذلك؛فثبوت الدليل هو الحاسم لكل خلاف.

قال الإمام الشافعي ﷺ :" فإن قال قائل: فادلُلْني على أن عمر عمل شيئاً، ثم صار إلى غيره بخبرٍ عن رسول الله.قلت: فإن أوجدْتُكَهُ؟

قال: ففي إيجادكَ إياي ذلك دليل على أمرين: أحدهما: أنه قد يقول من جهة الرأي إذا لم توجد سنة، والآخر: أن السنة إذا وُجدت وجب عليه ترك عمل نفسه، ووجب على الناس ترك كل عمل وُجدت السنة بخلافه، وإبطالُ أن السنة لا تثبت إلا بخبرٍ بعدها، وعُلم أنه لا يُوهِنُها شيء إن خالفها.

قلت: أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً. حتى أخبره الضّحّاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه: أن يُوَرِّث امرأة أَشْيَمَ الضِّبَابيِّ من ديته، فرجع إليه عمر" [١].

٧- قبول الحق ممن جاء به مع الرضا والتسليم:

إن العالم في بحثه عن الحق كناشد ضالة لا فرق عند أن يظهر الحق على يديه أو على يدي غيره، بل إنه يرى رفيقه في طلب الحق مساعدا له لا خصمًا، ويجب عليه شكره إذا عرفه الحق وأخذ بيده إليه.

وهذا ما جاءت به السنة المطهرة؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَدْرِي أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟"، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:" الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُفِي اللَّهِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟"، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:" فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ أَعْلَمُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ وَإِنْ كَانَ مُقَصِّرًا فِي الْعِلْمِ وَإِنْ كَانَ يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ زَحْفًا"[٢].

---

(١) الرسالة (ص ٤٢٥).

(٢) مسند الطيالسي (١/ ٢٩٥ح ٣٧٦)، المعجم الأوسط للطبراني (٣٧٦/٤ح٤٤٧٩).

فقد بين الحديث الشريف أن أعلم الناس هو أبصرهم بالحق عند اختلاف الناس حتى ولو كان أقلهم عملًا.

ومما يؤكد هذا المبدأ ويزيده وضوحًا، حديث قُتَيْلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَنِيَّةِ قَالَتْ: أَتَى حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟"، قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ وَالْكَعْبَةِ، قَالَتْ: فَأَمْهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ:" إِنَّهُ قَدْ قَالَ: فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ"، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَجْعَلُونَ لِلَّهِ نِدًّا، قَالَ:" سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟" ، قَالَ: تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، قَالَ: فَأَمْهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ:" إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُمَا ثُمَّ شِئْتَ"[1].

وقد حرر هذه المسالة أبو حامد الغزالي رحمه الله فقال:" يطلب من العلماء عند بحث مسألة أمورا: أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة لا يفرق بين أن تظهر الضالة على يده أو على يد من يعاونه ويرى رفيقه معيناً لا خصماً ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق كما لو أخذ طريقاً في طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في طريق آخر فإنه كان يشكره ولا يذمه ويكرمه ويفرح به فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضي الله عنهم حتى أن امرأة ردت على عمر رضي الله عنه ونبهته على الحق وهو في خطبته على ملأ من الناس فقال أصابت امرأة وأخطأ رجل[2].

ويرى الآجري أن على طالب الحق أن يعمد إلى عالم يريد بعلمه وجه الله فيناظره مناظرة من يطلب الحق وليعلمه بذلك.

قال رحمه الله:" فإن قال قائل: فما يصنع في علم قد أشكل عليه؟ قيل له: إذا كان كذلك ، وأراد أن يستنبط علم ما أشكل عليه ، قصد إلى عالم ممن يعلم أنه يريد بعلمه الله ، ممن يرتضى علمه وفهمه وعقله ، فذاكره مذاكرة من يطلب الفائدة وأعلمه أن مناظرتي إياك مناظرة من يطلب الحق ، وليست مناظرة مغالب، ثم ألزم نفسه الإنصاف له في مناظرته، وذلك أنه واجب عليه أن يحب صواب مناظره ، ويكره خطأه، كما يحب ذلك لنفسه، ويكره له

([1])أخرجه أحمد في مسنده (٤٣/٤٥ ح ٢٧٠٩٣) بإسناد صحيح.

([2]) إحياء علوم الدين (٤٤/١).

ما يكره لنفسه، ويعلمه أيضا: إن كان مرادك في مناظرتي أن أخطئ الحق ، وتكون أنت المصيب ويكون أنا مرادي أن تخطئ الحق وأكون أنا المصيب، فإن هذا حرام علينا فعله، لأن هذا خلق لا يرضاه الله منا، وواجب علينا أن نتوب من هذا. فإن قال: فكيف نتناظر؟ قيل له: مناصحة ، فإن قال: كيف المناصحة؟ أقول له: لما كانتمسألة فيما بيننا أقول أنا: إنها حلال ، وتقول أنت: إنها حرام، فحكمنا جميعا أن نتكلم فيها كلام من يطلب السلامة ، مرادي أن ينكشف لي على لسانك الحق، فأصير إلى قولك، أو ينكشف لك على لساني الحق ، فتصير إلى قولي مما يوافق الكتاب والسنة والإجماع ، فإن كان هذا مرادنا رجوت أن تحمد عواقب هذه المناظرة، ونوفق للصواب، ولا يكون للشيطان فيما نحن فيه نصيب"[1].

والخضوع للحق وقبوله ممن جاء به شكل من أشكال التواضع.

عن محمد بن كعب القرظي قال:" سأل رجل عليا رضي الله عنه عن مسألة، فقال فيها ، فقال الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال علي رضي الله عنه:"أصبتَ وأَخطَأتُ وفوق كل ذي علم عليم"[2].

وعن الحسين بن الحسن المروزي، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، يقول: كنا في جنازة فيها عبيد الله بن الحسن، وهو على القضاء، فلما وضع السرير جلس، وجلس الناس حوله، قال: فسألته عن مسألة، فغلط فيها، فقلت: أصلحك الله، القول في هذه المسألة كذا وكذا، إلا أني لم أرد هذه، إنما أردت أن أرفعك إلى ما هو أكبر منها، فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه، فقال: إذا أرجع وأنا صاغر، لأن أكون ذَنَبًا في الحق، أحب إلي من أن أكون رأسا في الباطل"[3].

تعليق الشاطبي رحمه الله على القصة:

قال الإمام الشاطبي:" فإن ثبت عنه ما قيل فيه، فهو على جهة الزلة من العالم، وقد رجع عنها رجوع الأفاضل إلى الحق، لأنه بحسب ظاهر حاله فيما نقل عنه إنما اتبع ظواهر

---

(1) أخلاق العلماء (ص ٦٠).
(2) تفسير الطبري (١٩٢/١٦).
(3) تاريخ بغداد (٧/١٢)، الاعتصام (٢٥٧/١).

الأدلة الشرعية فيما ذهب إليه، ولم يتبع عقله، ولا صادم الشرع بنظره، فهو أقرب إلى مخالفة الهوى. ومن ذلك الطريق . والله أعلم . وفق للرجوع إلى الحق"[١].

ذكر الخطيب البغدادي عن محمد بن سماعة، قال: كان عيسى بن أبان حسن الوجه، وكان يصلي معنا، وكنت أدعوه أن يأتي محمد بن الحسن، فيقول: هؤلاء قوم يخالفون الحديث، وكان عيسى حسن الحفظ للحديث، فصلى معنا يوما الصبح، وكان يوم مجلس محمد، فلم أفارقه حتى جلس في المجلس، فلما فرغ محمد أدنيته إليه، وقلت: هذا ابن أخيك أبان بن صدقة الكاتب، ومعه ذكاء ومعرفة بالحديث، وأنا أدعوه إليك فيأبَى، ويقول: إنا نخالف الحديث، فأقبل عليه، وقال له: يا بني ما الذي رأيتنا نخالفه من الحديث؟ لا تشهد علينا حتى تسمع منا، فسأله يومئذ عن خمسة وعشرين بابا من الحديث، فجعل محمد بن الحسن يجيبه عنها، ويخبره بما فيها من المنسوخ، ويأتي بالشواهد والدلائل، فالتفت إلي بعد ما خرجنا، فقال: كان بيني وبين النور ستر، فارتفع عني، ما ظننت أن في ملك الله مثل هذا الرجل يظهره للناس، ولزم محمد بن الحسن لزوما شديدا حتى تفقه به"[٢].

ومن أروع ما سطرته المكتبة الإسلامية في هذا الصدد ما روي عن الإمام الشافعي ﷺ أنه قال:" ما ناظرت أحدا إلا وأحببت أن يظهر الله الحق على يده دون حرص مني على مغالبته"[٣].

وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول:" ما ناظرت أحدا على الغلبة إلا على الحق عندي".والزعفراني عنه:" ما ناظرت أحدا إلا على النصيحة"[٤]، وقال:"ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطئ، وما في قلبي من علم إلا وودت أن يتعلَّمه كل أحد ولا ينسب إليّ"[٥]، وقال أيضًا:" ما كلَّمت أحداً قطّ إلا ولم أبال بَيَّنَ اللهُ الحقَّعلى لساني أو لسانِه"[٦].

---

(١) الاعتصام (٢٥٧/١).
(٢) تاريخ بغداد (٤٧٩/١٢).
(٣)آداب الشافعي ومناقبه للرازي(ص ٦٨).
(٤)سير أعلام النبلاء (٢٩/١٠)، مناقب الشافعي للبيهقي (١٧٣/١).
(٥) آداب الشافعي ومناقبه للرازي(ص ٦٨).
(٦)مناقب الشافعي للبيهقي (١٧٤/١)، آداب الشافعي ومناقبه للرازي(ص ٦٨)..

ومن أروع الأمثلة على الإذعان للحق وقبوله ممن جاء به كائنا من كان؛ ما وقع بين إسحاق بن راهويه والإمام الشافعي ﷺ في جلود الميتة إذا دبغت.

فقد روي عن زكريا الساجي: أن إسحاق ابن راهويه ناظر الشافعي وأحمد بن حنبل حاضر في جلود الميتة إذا دبغت.

فقال الشافعي: دباغها طهورها.فقال إسحاق ما الدليل؟

فقال الشافعي: حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال:"هلا انتفعتم بجلدها"؟

فقال إسحاق حديث ابن عكيم كتب إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر" لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب" أشبه أن يكون ناسخا لحديث ميمونة لأنه قبل موته بشهر.

فقال الشافعي: هذا كتاب وذاك سماع.فقال إسحاق: إن النبي ﷺكتب إلى كسرى وقيصر وكان حجة عليهم عند اللهفسكت الشافعي فلما سمع ذلك أحمد بن حنبل ذهب إلى حديث ابن عكيم وأفتى به ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي فأفتى بحديث ميمونة [1].

وقال يونس الصدفي: ما رأيت أعقل من الشافعي؛ ناظرته يوما في مسألة ثم افترقنا ولقيني فأخذ بيدي ثم قال لي: يا أبا موسى لا يستقيم أن نكون إخوانا وإن لم نتفق في مسألة" [2].

٨- إعلاء روح التسامح، ونبذ روح التشفي، والتوبيخ والانتقام.

إن ثقافة الاختلاف في الإسلام تقوم على احترام المخالف إذا أخطأ، والتماس العذر له، والسعي في إيجاد محمل حسن يحمل كلامه عليه؛ فمن ذا الذي لا يخطأ، وليكن مرجع المسلم في ذلك قول الرسول ﷺ :" كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ"[3].

وهذه الثقافة مستمدة من سنة النبي ﷺ فقد عرف ﷺ بالتسامح والتصافح، وثبت في وصفه ﷺ أنه لم يكن سبابا ولا فحاشا، ولا لعانا؛ كان يقول عند المعاتبة: ماله ترب جبينه.

---

(1) طبقات الشافعيةالكبرى (٩٢/٢١).

(2)تاريخ دمشق (٣٠٢/٥١)، سير أعلام النبلاء (١٦/١٠).

(3)أخرجه الترمذي (٦٥٩/٤ح ٢٤٩٩)، بإسناد حسن.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّابًا، وَلاَ فَحَّاشًا، وَلاَ لَعَّانًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ المَعْتَبَةِ:"مَا لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ"(١).

ومن بديع ما يؤثر عن سلفنا الصالح في أدب الخلاف من احترام المخالف والتماس العذر له ما يأتي:

ماروي عن الإمام مالك:" كان القاسم قليل الحديث، قليل الفتيا، وكان يكون بينه وبين الرجل المداراة في الشيء، فيقول له القاسم:هذا الذي تريد أن تخاصمني فيه هو لك، فإن كان حقا، فهو لك، فخذه، ولا تحمدني فيه، وإن كان لي، فأنت منه في حل، وهو لك"(٢).

وقال عبد الله بن عدي الحافظ: سمعت أحمد بن حفص السعدي، يقول: ذكر أحمد بن حنبل، وأنا حاضر إسحاق بن راهويه فكره أحمد أن يقال: راهويه، وقال:" إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وقال: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضا"(٣).

وقال ابن تيمية:" هذا وأنا في سعة صدر لمن يخالفني فإنه وإن تعدى حدود الله في بتكفير أو تفسيق أو افتراء أو عصبية جاهلية. فأنا لا أتعدى حدود الله فيه. بل أضبط ما أقوله وأفعله وأزنه بميزان العدل وأجعله مؤتما بالكتاب الذي أنزله الله وجعله هدى للناس حاكما فيما اختلفوا فيه. قال الله تعالى﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ ﴾ البقرة: ٢١٣

وقال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ النساء: ٥٩، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ ﴾ الحديد: ٢٥وذلك أنك ما جزيت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه"(٤).

(١)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا، (١٣/٨ ح ٦٠٣١).
(٢)تاريخ دمشق (٤٩/ ١٧٨)، سير أعلام النبلاء (٥٧/٥).
(٣)تاريخ بغداد (٣٦٢/٧)،سير اعلام النبلاء (٣٧٠/١١)، تاريخ الإسلام (٧٨١/٥).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٤٥/٣).

وقال يوسف بن أسباط:" علامة حسن الخلق عشر خصال قلة الخلاف وحسن الإنصاف وترك طلب العثرات وتحسين ما يبدو من السيئات والتماس المعذرة واحتمال الأذى والرجوع بالملامة على النفس والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره وطلاقة الوجه للصغير والكبير ولطف الكلام لمن دونه ولمن فوقه"(١).

٩- الإنصاف وعدم الاعتداد بالرأي:

ومعناه أن يلزم المخالف نفسه الإنصاف لمخالفيه، فذلك من بركة العلم وآدابه، ومن لا ينصف لم يفهم ولم يتفهم (٢).

وهو سمة الصالحين الصادقين، وأنه من الواجب أن يكون شائعا بين العلماء، أما التجاحد في العلم فمن الواجب ان يتخلى عنه العلماء وينزهوا انفسهم عنه.

والإنصاف خلق يبعث عليه معرفة الإنسان بعيب نفسه، وكمال غيره وفضله، وهو أمر يحتاج إلى هضم النفس وقمع الشهوة والحرص والهوى، وتلك اصول الكمالات وعليها قيامها.

وعن الإنصاف تتولد سلسلة من الكمالات والفضائل منها: الخضوع للحق، وقبوله ممن جاء به، مع الرضا والتسليم، وترك التحلي والتشبع بما لم يعطى وما ليس فيه، والتخلي عما لا يحسنه، وترك الإعجاب بما يحسنه، والتنبيه على موضعه مالم يكن مضطرا. فإن اضطر إلى ذلك فلا يمكنه إلا أن يعلن عن نفسه، ويظهر مكانته (٣).

والأصل فيه قول الله تعالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾ لزلزلة:٧ -٨

وحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي، فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟ قَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ؟» ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَقَالَ لَهَا:" إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ

(١) إحياء علوم الدين (٣/٧١).
(٢) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة (١٤٣).
(٣) ضوابط الاختلاف في ميزان السنة (١٤٩).

فَأَقْرِضِينَاحَتَّى يَأْتِيَنَا تَمْرُنَا فَنَقْضِيَكِ"، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْرَضَتْهُ، فَقَضَى الْأَعْرَابِيَّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ، أَوْفَى اللَّهُ لَكَ، فَقَالَ:" أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ"(١).

ومن أروع صور الإنصاف في تراثنا الإسلامي ما أثر عن أبي بكر وعمر من أقوال كل منهما في حق الأخر على ما كان بينهما من اختلاف في كثير من المسائل، فقد اختلفا في عدد كبير من القضايا المصيرية؛ إلا أن ذلك لم يكن مدعاة للتجاحد بينهما، وانكار أحدهما فضل الآخر.

فعندما سئل عمر ﷺ أنت خير من أبي بكر؟ أجهش في البكاء ولم ينسه الخلاف الذي كان بينه وبين أبي بكر مكانته، والثناء عليه، فقال: والله لليلة من أبي بكر خير من عمر وآل عمر.

عن ضَبَّة بن محصن العنزي قال:" كان علينا أبو موسى الأشعري أميرا بالبصرة فوجهني في بعثة إلى عمر بن الخطاب فقدمت على عمر فضربت عليه الباب فخرج إلي فقال: من أنت؟ فقلت: أنا ضبة بن محصن العنزي قال: فأدخلني منزله وقدم إلي طعاما فأكلت ثم ذكرت له أبا بكر الصديق فبكى فقلت له أنت خير من أبي بكر؟ فازداد بكاء لذلك ثم قال وهو يبكي" والله لليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر"(٢).

وعندما استخلف أبو بكر ﷺ عمر عوتب في ذلك فأثنى عليه خيرًا ما كان بينهما من خلاف.

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ شَاكٍ فَقَالَ: اسْتَخْلَفْتَ عُمَرَ؟ وَقَدْ كَانَ عَتَا عَلَيْنَا وَلَا سُلْطَانَ لَهُ، فَلَوْ قَدْ مَلَكَنَا لَكَانَ أَعْتَى عَلَيْنَا وَأَعْتَى، فَكَيْفَ تَقُولُ لِلَّهِ إِذَا لَقِيتَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «أَجْلِسُونِي» فَأَجْلَسُوهُ فَقَالَ:" هَلْ تُفَرِّقُنِي إِلَّا بِاللَّهِ؟ فَإِنِّي أَقُولُ إِذَا لَقِيتُهُ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجة، كتاب الصدقات، باب لصاحب الحق سلطان (٨١٠/٢ح ٢٤٦٢)، بإسناد صحيح.

(٢)تاريخ دمشق (٨٠/٣٠).

(٣)مصنف عبد الرزاق(٤٤٩/٥ح ٩٧٦٤)، مسند إسحاق (٤٢/٥ح٢١٤٦)، تاريخ الإسلام (٦٠/٢).

قال عبد الله المبارك:" سأل النعمان حاتم طيىء من سيدكم؟ قال أوس بن حارثة. قال فأين أنت منه؟ قال ما أصلح أن أكون مملوكا له. قال وسأل أوس بن حارثة قال من سيدكم؟ قال حاتم طيىء. قال فأين أنت منه؟ قال ما أصلح أن أكون مملوكا له فقال النعمان هذا السؤدد. قال عبد الله: فأين قراؤنا وعلماؤنا عن هذا (١).

المبحث الرابع:تفعيل ثقافة الاختلاف في واقعنا المعاصر

إننا في أمس الحاجة إلى تفعيل هذه الثقافة وتطبيقها تطبيقا عمليا، وجعلها واقعًا فعليًا في حياتنا، وحتى نتمكن من تفعيل ثقافة الاختلاف في حياتنا بمفهومه الصحيح وبمبادئه التي نادى بها الإسلام لابد من تحقيق المبادئ الاتية:

١- الإيمان بحتمية وجود الاختلاف وأنه سنة إلهية:

فإذا آمن المسلم بتلك الحتمية فإنه سوف ينظر إلى الاختلاف من منظور جديد، وهو أن هناك مساحات في الإسلام يمكن الاختلاف فيها، وهناك مساحات محصورة بنص لا مجال فيه لاجتهاد أو خلاف، سوف تنطفئ جذوة الغضب التي تشتعل في صدره حين يختلف معه أحد في الرأي، وسوف يقبل رأي المخالف بدون غضاضة أو امتعاض.

إن القبول بحتمية الاختلاف يفتح الباب أمام العقل المسلم لتقديم ما ينفع الأمة بل البشرية في دينها ودنياها، وما قدمه علماء الإسلام للبشرية من علوم ومعارف واكتشافات إنما جاءت نتيجة انشغال العقل المسلم بما هو أهم، لقد استوعب أقوال المخالفين فاستفاد منها ثم قدم للعالم ما لديه من جديد.

والقبول بحتمية الخلاف سيجعل العقل المسلم يسمو في التفكير، وبذلك يفتح الباب أمام إثراء الفكر الإسلامي، والفقه الإسلامي، والوصول إلى مستوى متقدم من العقلية الاجتهادية والفكرية وحرية الرأي والفكر.

٢- الإيمان بأن الاختلاف نتيجة حتمية لنظام عقول البشر.

فقد خلق الله عقول البشر على نظام متفاوت قابل للنزوح بهم إلى مسلك الضلال، أو إلى مسلك الهدى، بناء على مبلغ استقامة التفكير والنظر، والسلامة من حجب الضلالة.

(١) تاريخ مدينة دمشق (٤٠٨/٩).

قال الطاهر بن عاشور:" الحكمة التي أقيم عليها نظام هذا العالم اقتضت أن يكون نظام عقول البشر قابلا للتطوح بهم في مسلك الضلالة أو في مسلك الهدى على مبلغ استقامة التفكير والنظر، والسلامة من حجب الضلالة، وأن الله تعالى لما خلق العقول صالحة لذلك جعل منها قبول الحق بحسب الفطرة التي هي سلامة العقول من عوارض الجهالة والضلال وهي الفطرة الكاملة المشار إليها بقوله تعالى: كان الناس أمة واحدة،لم يدخرهم إرشادًا أو نصحًا بواسطة الرسل ودعاة الخير وملقنيهمن أتباع الرسل، وهم أولو البقية الذين ينهون عن الفساد في الأرض، فمن الناس مهتد وكثير منهم فاسقون ولو شاء لخلق العقول البشرية على إلهام متحد لا تعدوه كما خلق إدراك الحيوانات العجم على نظام لا تتخطاه من أول النشأة إلى انقضاء العالم، فنجد حال البعير والشاة في زمن آدم- عليه السلام- كحالهما في زماننا هذا، وكذلك يكون إلى انقراض العالم، فلا شك أن حكمة الله اقتضت هذا النظام في العقل الإنساني لأن ذلك أوفى بإقامة مراد الله تعالى من مساعي البشر في هذه الحياة الدنيا الزائلة المخلوطة، لينتقلوا منها إلى عالم الحياة الأبدية الخالصة إن خيرا فخير وإن شرا فشر، فلو خلق الإنسان كذلك لما كان العمل الصالح مقتضيا ثواب النعيم ولا كان الفساد مقتضيا عقاب الجحيم، فلا جرم أن الله خلق البشر على نظام من شأنه جريان الاختلاف بينهم في الأمور" [1].

٣- القناعة بأن الاختلاف من أسباب بيان الصلاح والفساد في الأرض:

قال الطاهر بن عاشورفي معرض تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾:" ومنها أمر الصلاح والفساد في الأرض وهو أهمها وأعظمها ليتفاوت الناس في مدارج الارتقاء ويسموا إلى مراتب الزلفى فتتميز أفراد هذا النوع في كل أنحاء الحياة حتى يعد الواحد بألف ليميز الله الخبيث من الطيب" [2].

٤- إخلاص النية: والتجرد من الهوى، وأن يكون الهدف هو الوصول إلى الحق.

([1])التحرير والتنوير (١٨٨/١٢).
([2])المرجع السابق (١٨٨/١٢).

٥- **ضبط النفس والالتزام بالموضوعية في النقاش** بعيداً عن التطرف والعنصرية والانحيازية خصوصاً عندما تكونأطراف النقاش من طبقات أو أعمار أو أجناس أو مذاهب مختلفة، وعدم فرض الرأي على الآخرين بحجة إن صاحبه هو الأكبر سناً أو أنه رجل والطرف الآخر امرأة، أو أنه من جنسية معينة ذات مميزات خاصة، أو أنه من مذهب معين، فمثل هذه الأمور أو غيرها لا تُعد مبرراً للاستبداد أو فرض الرأي على الآخرين أو مقياساً لصحة الآراء أو أفضليتها[١].

٦- **التحكيم:**وذلك بان يلجأ المختلفان إلى من عرف بالعلم والحكمة والأمانة، لإدارة الاختلاف على ان يكون حكما منصفا بينهما، ويكون قوله فاصلا لحسم الخلاف.

٧- **الاستفادة من نتائج الاختلاف:**

إن الاختلاف القائم على أسس علمية وضوابط شرعية؛ يؤدي إلى تكوين فكر جديد قائم على جمع الأفكار التي يقدمها الأخرون، وعرض تلك الأفكار ومزجها مع بعضها البعض لتكوين فكرة إبداعيّة جديدة، يمكن الاستفادة منها، فيما يعود بالنفع على الإنسان حالا ومئالا.

٨- أن تكون الأفكار والمبادئ المطروحة للنقاش مبنية على أسس علمية سليمة ومستندة إلى أدلة وحجج قويمة ودراية حول الموضوع المطروح، تُعِين في الدفاع والصمود على تلك الآراء بكل ثقة واعتزاز بأن يتوفر لدى صاحبها حجج وبراهين مقنعة وأدلة دامغة على صحة رأيه، لذلك يلزم عدم التسرع في طرح الآراء دون دراسة دقيقة وموضوعية، وأن لا يكون طرح الأفكار بغير علم ولمجرد الكلام فقط، دون منطق سليم[٢].

٩- مراعاة آداب الاختلاف عرفاً وشرعاً، كالاستماع، والإصغاء،وتقديم الأكبر سناً، أو الأكثر خبرةً وعلماً، وعدم قطع كلام الآخرين قبل إتمام كلامهم، أو محاولة التكلم بصوت مرتفع للسيطرة على النقاش، ومراعاة التحدث مع الآخر بطريقة تقوم على انتقاء أطايب الكلام، والبعد عن الكلمات النابية المبتذلة قدر الإمكان، إلى غير ذلك من الاعتبارات.

١٠- يجب أن يدرك المسلمون أن وحدة الأمة المسلمة والحفاظ عليها، وترك كل ما يسئ إليها من أهم فرائض الإسلام وواجبات الوقت؛ لأنه في ظل وجود هذه الوحدة تستطيع الأمة

---

(١)الاختلاف آدابه وتدبيره مقال على موقع http://educislam.over-blog.fr/article.html

(٢)الاختلاف في الرأي لا يفسد للود قضية، بثينة الخفاجي مجلة بشرى العدد ٧٧ سنة ١٤٢٤ه.

أن تواجه العقبات التي تعيق نهضتها، والتي تحول بينها وبين الوصول إلى الحالة التي ترضي الله ورسوله.

١١- يجب أن يدرك كل المشتغلين بالحوار كم المخاطر الهائلة، والمؤامرات الماكرة التي تحاك للقضاء على هذه الأمة، وخاصة شبابها، فلا يسعون إلى تنمية أسباب الخلاف، أو تجاوز آدابه، أو الخروج به إلى نطاقه المذموم، لأن ذلك يعتبر خيانة للأمة واعتداء لا يغتفر.

إن الالتزام بهذه الأسس والقواعد كفيل بتفعيل ثقافة الاختلاف في حياتنا، بما يعود بالخير والنفع على الفرد والمجتمع.

الـخـــاتمـــة

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلاما على رسوله المصطفى وعلى آله وصحبه وسلم:

وبعد فهذه أهم النتائج التي تم التوصل إليها:

١- فهم قضية الاختلاف فهما صحيحًا في ضوء الكتاب والسنة.

٢- أن الاختلاف ثقافة إسلامية؛ لأن فيه استنارة للذهن، وتهذيب للذوق، وتنمية لملكة النقد والحكم لدى الفرد أو المجتمع، وهو كذلك نتاج حركة عقلية بشرية، ولا شك أن الحركة العقلية الفكرية تعتبر من أهم روافد بناء الثقافة الإسلامية.

٣- إن الاختلاف الفكري – فيما يجوز الاختلاف فيه – ظاهرة صحيحة؛ تقوي العقل البشري، وتوسع آفاقه ومداركه، وتدعوه للتفكير والإبداع بشكل أكبر وأفضل.

٤- الاختلاف سنة إلهية تتجلى مظاهرها، في اختلاف الليل والنهار، واختلاف الألسنة والألوان، وكذلك في طبيعة الكون الذي نعيش فيه.

٥- الاختلاف ضرورة حضارية تتجلى مظاهرها في ضرورة الاجتهاد، وطبيعة اللغة وغير ذلك.

٦- أن الاختلاف السائغ المقبول يثري الفقهالإسلامي، ويثري الفكر الإسلامي، ويدل على سعة الفقه الإسلامي وسعة الثقافة الإسلامية.وهذا الاختلاف يدل على مستوى متقدم من العقلية الاجتهادية والفكرية وحرية الرأي والفكر التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم.

٧- تقوم ثقافة الاختلاف في الإسلام على مجموعة من المبادئ والضوابط التي إذا تحققت أصبح الاختلاف سببا من أسباب البناء والعطاء، وغذا تخلفت تحول الخلاف إلى نقمة قد تقضي على الأخضر واليابس.

٨- الوقوف على كيفية الاستفاده من موضوع الاختلاف في بناء جسور تواصل مع الاخر.

وهذا والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل

المراجع والمصادر

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: المصادر والمراجع

الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، ت: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الدكتور إحسان عباس، ط: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، ط: دار المعرفة – بيروت.

الاختلاف قضية وجود، مقال لعبد الله النفيعي، جريدة عكاظ الأربعاء ١٢/ ديسمبر ٢٠١٢م.

أخلاق العلماء، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه:الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، ط: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – السعودية.

آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

أدب الاختلاف في الإسلام، د: طه جابر العلواني، ط:رئاسة المحاكم الشرعية، والشؤون الدينية بقطر، ١٤٠٥هـ.

أدب الحوار وقواعد الاختلاف، د: عمر عبد الله كامل، بدون.

الاعْتِصَام، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت٧٩٠هـ)، ت: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير، وآخرون، ط: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ .

إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن

حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، ط: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

الافتراق مفهومه، وأسبابه وسبل الوقاية منه، د: ناصر عبد الكريم العقل– بدون.

اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، ت: ناصر عبد الكريم العقل، ط: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، ت: السيد أحمد صقر، ط: دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس

البلاغة العمرية، محمد سالم الخضر، ط: مبرة الآل والأصحاب، ط: الأولى، ٢٠١٤ م.

تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، ط: دار الهداية، ت: مجموعة من المحققين، ب د ت.

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (ت٧٤٨هـ)، ت: عمر عبد السلام تدمرى. ط دار الكتاب العربى، ط الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ت: الدكتور بشار عواد معروف، ط: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، ت: عمرو بن غرامة العمروي، ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

تعريف الفرقة والفرق بينها وبين الافتراق، إعداد/ أحمد عبد الحميد مهدي كلية العلوم الإسلامية - قسم الدعوة، جامعة المدينة العالمية،شاه علم - ماليزيا.

التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، ت: إبراهيم الأبياري، ط: دار الكتاب العربي: الأولى ١٤٠٥ هـ.
تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.
تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، ط: دار الكتب العلمية، ت: د. محمود محمد عبده، ط: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد الأزهري، ت: محمد عوض مرعب، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت: الأولى ٢٠٠١م.
التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، ط: عالم الكتب –القاهر، ط: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، ط: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: د. مصطفى ديب البغا، ط: دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت – ط: الثالثة،١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م.
جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ت: أبو الأشبال الزهيري، ط: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، ت: أحمد شاكر، ط: مكتبه الحلبي، مصر، ط: الأولى،١٩٤٠م.

سنن ابن ماجه، ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، ط: دار الفكر، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد ب د ت.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، ت:أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.

سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، ط: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٧هـ، ط: الأولى، ت: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

ضوابط الاختلاف في ميزان السنة، د: عبد الله شعبان، ط: دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى ١٤١٧هـ.

طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى (المتوفى: ٥٢٦هـ)، ت: محمد حامد الفقي، ط: دار المعرفة – بيروت.

طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، ت: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤١٣هـ.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، للشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، ط: دار الفكر، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر أبو الفضل العسقلاني، ط: دار المعرفة، ت: محب الدين الخطيب بدون.
فقه الخلاف بين المسلمين، ياسر برهامي، ط: دار العقيدة، ط: الثانية ١٤٢١هـ.
الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، ط: دار الفكر، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، ت: عدنان درويش - محمد المصري، ط: مؤسسة الرسالة - بيروت.
لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط: دار صادر - بيروت، ط: الأولى.
مجلة البيان، مقال د/ علي الجلبي، العدد ١٢٨٥٦، بتاريخ الأحد ٣٠/٨/ ٢٠١٥م.
مجموع الفتاوى، للإمام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة : ١٤١٦هـ:١٩٩٥م
المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ط: الأولى، ت: مصطفى عبد القادر عطا.
مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المعروف بـ ابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ)، ت: د. عبد الغفور بن عبد الحق، ط: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ- ١٩٩١م.
مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ.
مشكلة الثقافة، مالك بن نبي (ص ٧٤)، ط: دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة ١٤٢٠هـ.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، ط: المكتبة العلمية، بدون.

معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، للإمام: أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، ط: المطبعة العلمية – حلب، ط: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢م.

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، ت: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط: دار الحرمين – القاهرة.

المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، وآخرون: ط: دار الدعوة، إصدار مجمع اللغة العربية.

مفهوم الثقافة في الفكر العربي والفكر الغربي، جميلة بنت عيادة الشمري، ماجستير في الثقافة الإسلامية – كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود.

مناقب الشافعي للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ – ٤٥٨ هـ)، ت: السيد أحمد صقر، ط: مكتبة دار التراث – القاهرة، ط: الأولى، ١٣٩٠ هـ – ١٩٧٠ م.

الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط: دار ابن عفان، ط: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي،(ت: ٤٦٨هـ)، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤١٥ هـ.